



## قرار رقم (١٤٣٩/٣٤٤) وتاريخ (١٤٣٩/٢/٤هـ)

بعد الاطلاع على ما ورد في نظام الاتصالات الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (١٢/م) والتاريخ ١٢/٣/١٤٢٢هـ، وعلى قرار الهيئة ذي الرقم (١٤٢٤/٢٥) والتاريخ ٢٣/٩/١٤٢٤هـ، وقرار الهيئة ذي الرقم (١٤٢٩/٢٠٤) والتاريخ ٦/٥/١٤٢٩هـ، بشأن الموافقة على الوثيقة النهائية المعدلة للعرض المرجعي لربط الاتصال البيئي.

واستناداً إلى ما قرره مجلس إدارة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في جلسته رقم (٢٠١٧-١٢٦) وتاريخ ٢٦/١/١٤٣٩هـ، واستكمالاً لعمل الهيئة على تنظيم أسعار خدمات المكالمات الصوتية الإنتهائية المحلية بالجملة على شبكات الاتصالات المتنقلة وشبكات الاتصالات الثابتة، واستناداً على نتائج تحليل دراسات المقارنة التي أجرتها الهيئة في هذا الخصوص، والاطلاع على أفضل التجارب العالمية في هذا الشأن، يتم اعتماد العمل بما يلي:

**أولاً:** أن يكون سقف أسعار خدمة المكالمات الصوتية الإنتهائية المحلية بالجملة على شبكات الاتصالات المتنقلة هو (٥,٥) هللة، تماثلياً.

**ثانياً:** أن يكون سقف أسعار خدمة المكالمات الصوتية الإنتهائية المحلية بالجملة على شبكات الاتصالات الثابتة هو (٢,١) هللة، تماثلياً.

**ثالثاً:** يلتزم مقدمو الخدمات بتطبيق ما ورد في البندين أعلاه والعمل به اعتباراً من ٥/٤/١٤٣٩هـ.

محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

د. عبدالعزيز بن سالم الرويس